



السوق العربية المشتركة للكهرباء

مبادئ السوق ومؤسساتها

المجلس الوزاري العربي للكهرباء



محتويات العرض

وثائق حوكمة السوق .. ترتيبها من حيث أولوية التطبيق



السمات الأساسية للسوق العربية المشتركة للكهرباء



تفاصيل أكثر حول مؤسسات السوق



قرار المجلس بشأن لجنتي السوق



مؤسسات السوق .. المهام والهيكلية





السوق العربية المشتركة للكهرباء الإطار التشريعي - الوثائق الرئيسية

كود الشبكات

تتضمن الحد الأدنى من المتطلبات الفنية الواجب توافرها لتشغيل وتخطيط شبكات النقل الوطنية وشبكات الربط الكهربائي بما فيها قواعد تشغيل الشبكة وقياس الطاقة/ العدادات، الفوترة والتسوية.

اتفاقية السوق

وهي وثيقة باللغتين العربية والإنجليزية وتصف كيفية تنفيذ أطرافها للالتزامات المحددة في مذكرة التفاهم والاتفاقية العامة، كما تغطي الجوانب التجارية للسوق وتحدد الوضع القانوني والأدوار والمسؤوليات الخاصة بمؤسسات أو لجان السوق.

الاتفاقية العامة

وهي وثيقة عامة باللغتين العربية والإنكليزية وتتضمن:

- أهداف السوق.
- المبادئ الاستراتيجية لتطوير السوق.
- تشكيل مؤسسات السوق وأدوارها ومسؤولياتها.

مذكرة التفاهم

وهي وثيقة باللغة العربية وتشمل:

- التزام سياسي بتحقيق التكامل للسوق العربية المشتركة للكهرباء.
- الأسس القانونية للسوق



وثائق حوكمة السوق وترتيبها من حيث أولوية التطبيق

مذكرة التفاهم (16 دولة 2017)	1	
الاتفاقية العامة (حكومات الدول العربية)	2	1
اتفاقية السوق (ملاك الأصول)	3	2
قواعد تشغيل الشبكات العربية (مشغلي النظم)	4	3



السمات الأساسية للسوق العربية المشتركة للكهرباء

يجب أن يتم دعم التعاملات في السوق العربية المشتركة للكهرباء وتنفيذها بشكل فعلي عن طريق البنية التحتية لشبكة النقل أو الشبكة العامة للكهرباء التي تملكها بشكل مباشر أو غير مباشر أو تسيطر عليها الدول الأعضاء.

تُسند الإدارة اليومية للسوق العربية المشتركة للكهرباء إلى وسيط السوق الإقليمية. ويتولى هذا الوسيط إدارة الجوانب التجارية للسوق العربية المشتركة للكهرباء، أمّا التعاملات المادية والتجارية وإدارة الشبكات فتُسند إلى مشغلي أنظمة نقل الكهرباء الوطنية ومشغلي أنظمة النقل الإقليمية الفرعية داخل بلدانهم أو أقاليمهم الفرعية.

تقوم اللجنة العربية الاستشارية والتنظيمية بالرقابة التنظيمية على السوق العربية المشتركة للكهرباء.

تحدد وثائق حوكمة السوق العربية المشتركة للكهرباء الهيكل المؤسسي لهذه السوق.



تابع: السمات الأساسية للسوق العربية المشتركة للكهرباء


يشمل المشاركون في السوق العربية المشتركة للكهرباء، البائعين والمشتريين من الدول الأعضاء. وللمشاركين في السوق مطلق الحرية في التفاوض على العقود الثنائية ومتعددة الأطراف في هذه السوق. ويتعين على الدول الأعضاء أن تحدد المشاركين في السوق ويتم تسجيلهم وتفويضهم للمشاركة في السوق طبقاً للبند 2-8-3.

يقدم مشغلو أنظمة النقل الوطنية كافة خدمات النقل وخدمات النظام وطاقات التوازن اللازمة لتلبية احتياجات الأسواق المحلية وأي تعاملات في السوق العربية المشتركة للكهرباء. يلتزم كل مشغلي أنظمة النقل الإقليمية الفرعية بتقديم خدمات النقل الضرورية لتلبية احتياجات تعاملات السوق في الأقاليم/المناطق الفرعية وأي تعاملات في السوق العربية المشتركة للكهرباء.

يتاح لجميع المشاركين في السوق العربية المشتركة للكهرباء الوصول المنصف والحر لشبكات النقل لدى كل دولة من الدول الأعضاء بالشروط والأحكام والأسعار المنشورة.



مؤسسات السوق العربية المشتركة للكهرباء (حاليا)





المؤسسات المستحدثة

لجنة مشغلي أنظمة النقل

- التنسيق مع مشغلي شبكات نقل الكهرباء القومية.
- تعزيز تكامل السوق، والموثوقية، وتأمين تغذية الكهرباء.
- المشاركة في سياسة الطاقة.
- التنسيق مع مشغلي شبكات نقل الكهرباء القومية.
- تطوير قواعد الشبكة.

وسيط/ ميسر السوق

- يُقصد به الجهة التي تنشأ أو تكلف لتجارة الطاقة بين دولتين أو أكثر من خلال شبكة مترابطة لنقل الكهرباء.
- يتبع وسيط السوق الإقليمية اللجنة العربية لمشغلي أنظمة نقل الكهرباء.
- ينشأ بقرار من المجلس الوزاري.
- يكون توقيت إنشاء هذه الجهة بناء على توصية مقدمة من اللجنة العربية لمشغلي أنظمة نقل الكهرباء بعد مراجعة اللجنة العربية الاستشارية والتنظيمية

مكرتارية السوق


- تقديم الدعم الإداري للدول الأعضاء.
- مراقبة السوق تحت قيادة اللجنة الاستشارية التنظيمية.
- الحفاظ على نظم المعلومات الشاملة.
- تنفيذ المهام الأخرى المطلوبة.

اللجنة الاستشارية والتنظيمية

- مراجعة وتقديم الاستشارات بشأن وثائق حوكمة السوق والتعديلات عليها، خدمات نقل الكهرباء، ومعايير احتياطي التوليد، والقدرة المتاحة لخطوط نقل الكهرباء، وما إلى ذلك..
- ضمان الامتثال لوثائق الحوكمة.
- مراقبة السوق.
- تسوية المنازعات.



مؤسسات السوق العربية المشتركة للكهرباء (الوضع النهائي)





البند الثاني: السوق العربية المشتركة للكهرباء 4. الإطار المؤسسي للسوق العربية المشتركة للكهرباء.

اطلع المجلس على:

- مذكرة أمانة المجلس المتعلقة بالموضوع.
- تقرير وقرارات الاجتماع السادس والثلاثين للمكتب التنفيذي للمجلس الوزاري العربي للكهرباء (الأمانة العامة: 2021/12/16).
- تقرير وتوصيات الاجتماع الثلاثين للجنة التوجيهية (عن بعد: 2022/3/2)
- تقرير وتوصيات الاجتماع المشترك الخامس للجنة خبراء الكهرباء وخبراء الطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة (عن بعد: 7 مارس 2022)
- تقرير وتوصيات الاجتماع السابع والثلاثين للمكتب التنفيذي (الدوحة: 2022/3/19)

كما استمع إلى:

- الشرح الذي قدمته أمانة المجلس في هذا الشأن، وكذلك المداخلات التي قدمها أعضاء الوفود المشاركة حول الموضوع،

وبعد المداولة،

يقرر

1. الإسراع في تعيين أعضاء لجنتي السوق (على مستوى كبار المسؤولين)، وذلك للاستفادة من عرض البنك الدولي لمد فترة البرنامج التجريبي حال الانتهاء من اختيار رئيس ونائب رئيس لكل لجنة قبل نهاية شهر مايو 2022؛ على أن تبدأ اللجنتان ممارسة مهام عملها بشكل رسمي بعد دخول الاتفاقيتين حيز النفاذ.
2. الطلب من الدول العربية النظر في إمكانية دعم أمانة السوق، لتعزيز الاستفادة من المنحة المقدمة من الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي.
3. توجيه الشكر لجمهورية مصر العربية على مبادرة الشركة القابضة لكهرباء مصر لتقديم الدعم لأمانة السوق.

(ق 294 - 14 م ك - 2022/3/20)

نص القرار رقم 294 الصادر عن المجلس الوزاري العربي لل كهرباء في دورته الرابعة عشرة بالدوحة





اللجنة العربية الاستشارية والتنظيمية

الاجتماعات

اختيار الرئيس ونائبي الرئيس (لعامين)

العضوية

المهام

دوريتها:
تعقد اجتماعات اللجنة مرة واحدة على الأقل كل ثلاثة أشهر.
النصاب اللازم:
للعقد اجتماعات الممثلين هو ثلثا الدول الأعضاء (يحسب لأقرب عدد صحيح).

- يُختار رئيس اللجنة العربية الاستشارية والتنظيمية من بين أعضائها، ويعين اثنين من الأعضاء نائبين له.
- ينبغي أن يكون الرئيس ونائباه من إحدى الدول الأعضاء، ولكن لا يجوز أن يكونوا من نفس الدولة.
- يُشغل منصب الرئيس ونائبيه بالتناوب فيما بين الدول الأعضاء على النحو التالي:
- يبدأ ترتيب التناوب على شغل منصب الرئيس من المنطقة الفرعية [●] ثم المنطقة الفرعية [●] ثم المنطقة الفرعية [●] وتستمر التناوبات على هذا التسلسل؛ وفي كل منطقة فرعية، يكون منصب الرئيس ونائبيه وفقاً للترتيب الأبجدي (حسب الحروف العربية).
- يتمثل دور نائبي الرئيس في دعم الرئيس وأداء مهامه في حالة غيابه لأي سبب.

- عضو واحد رفيع المستوى (الثالث أو أعلى) من الهيئة المنظمة لقطاع الكهرباء في كل دولة من الدول الأطراف في السوق، وممثل واحد من كل منظم إقليمي فرعي والذي لا يحق له التصويت
- عضو مراقب للدولة التي لم تنضم للسوق
- تسمح بمشاركة المنتدى العربي لهيئات تنظيم الكهرباء.

- تقوم بدور استشاري فيما يتعلق بالمسائل ذات الطبيعة السيادية أو التجارية.
- تمارس دوراً تنظيمياً فيما يتعلق بالمسائل الفنية



اللجنة العربية لمشغلي أنظمة نقل الكهرباء

المهام	العضوية	اختيار الرئيس ونائبي الرئيس (لعامين)	الاجتماعات
<ul style="list-style-type: none">• العمل مع مشغلي نظم النقل بمجموعات الربط والنظم الوطنية فيما يتعلق بالتخطيط وتشغيل الشبكات.• التعاون بين مشغلي نظم النقل الوطنيين.• بهدف التأكد من تحقيق تكامل السوق، وموثوقية وتأمين الإمدادات، والكفاءة، والابتكار التقني.	<ul style="list-style-type: none">• ترشح كل دولة من الدول الأعضاء عضواً رفيعاً من الهيئة المسؤولة عن أعمال نقل الكهرباء في نظامها الكهربائي الوطني.• ويجوز لكل من وسيط السوق الإقليمية ومشغلي أنظمة النقل/ الإقليمية الفرعية ترشيح ممثل واحد والذي لا يحق له التصويت.	<ul style="list-style-type: none">• يُختار رئيس اللجنة العربية لمشغلي أنظمة نقل الكهرباء من بين أعضائها، ويُعيّن اثنان من أعضائها نائبين له.• ينبغي أن يكون الرئيس ونائباه من إحدى الدول الأعضاء، ولكن لا يجوز أن يكونوا من نفس الدولة.• يُشغل منصب الرئيس ونائبيه بالتناوب فيما بين الدول الأعضاء على النحو التالي:• يبدأ ترتيب التناوب على شغل منصب الرئيس من المنطقة الفرعية [●] ثم المنطقة الفرعية [●] ثم المنطقة الفرعية [●] وتستمر التناوبات على هذا التسلسل؛ وفي كل منطقة فرعية، يكون منصب الرئيس ونائبيه وفقاً للترتيب الأبجدي (حسب الحروف العربية).• يتمثل دور نائبي الرئيس في دعم الرئيس وأداء مهامه في حالة غيابه لأي سبب.	<p>دوريتها: تعد اجتماعات اللجنة مرة واحدة على الأقل كل ثلاثة أشهر.</p> <p>النصاب اللازم: لعد اجتماعات الممثلين هو ثلثا الدول الأعضاء (يحسب لأقرب عدد صحيح).</p>



أمانة السوق العربية المشتركة للكهرباء

- يُقصد به الوحدة الإدارية الذي تنشئها اللجنة العربية الاستشارية والتنظيمية لخدمة السوق العربية المشتركة للكهرباء، والتي تعمل مؤقتاً ضمن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، ويجوز للجنة العربية الاستشارية والتنظيمية إلحاقها مستقبلاً بوسيط السوق الإقليمية أو أي جهة أخرى مناسبة مع مراعاة أهمية الإبقاء على الاستقلال الفني والإداري لفريق مراقبة السوق المعرف بهذه الاتفاقية في حالة الدمج مع وسيط السوق أو أي جهة تشغيلية أخرى.
- تتولى أمانة السوق المهام الإدارية اليومية وتسهيل عمل المجلس الوزاري، واللجنة العربية الاستشارية والتنظيمية، واللجنة العربية لمشغلي أنظمة نقل الكهرباء ومراقبة وصيانة أنظمة المعلومات الشاملة وتوفير الاحتياجات المقابلة للمجلس الوزاري واللجنة العربية الاستشارية والتنظيمية واللجنة العربية لمشغلي أنظمة نقل الكهرباء.
- وتتولى أمانة السوق القيام بكافة الأعمال المرتبطة بالمدفوعات والرسوم والغرامات والتكاليف والضمانات إلخ. ويجب أن تقوم بفتح حساب مصرفي خاص للسوق العربية المشتركة للكهرباء وتتم إدارته حسب الإجراءات الداخلية المعتادة لديها.



وسيط السوق الإقليمية

- يُقصد به الجهة التي تنشأ أو تكلف حسب أحكام الاتفاقية العامة لتسهيل تجارة الطاقة بين دولتين أو أكثر من الدول الأعضاء من خلال شبكة مترابطة لنقل الكهرباء، ويقوم بالأدوار والمسؤوليات الواردة بالمادة (3-5) من الاتفاقية العامة. ويتبع وسيط السوق الإقليمية للجنة العربية لمشغلي أنظمة نقل الكهرباء. ويحدد شكل وتوقيت إنشاء هذه الجهة بقرار من المجلس الوزاري بناء على توصية مقدمة من اللجنة العربية لمشغلي أنظمة نقل الكهرباء بعد مراجعة اللجنة العربية الاستشارية والتنظيمية لهذه التوصية.
- يتألف الهيكل التشغيلي للسوق العربية المشتركة للكهرباء من وسيط السوق الإقليمية ومشغلي أنظمة النقل الوطنية ومشغلي أنظمة النقل الإقليمية الفرعية. ويتم تأسيس وسيط السوق الإقليمية وفقاً لأحكام الاتفاقية العامة. ويتولى مشغلو أنظمة النقل الوطنية ومشغلو أنظمة النقل الإقليمية الفرعية مسؤولية التشغيل اليومي وإدارة أسواق الكهرباء المحلية في الدول الأعضاء وعلى نطاق الأقاليم الفرعية حسب ما يقتضيه الحال.



شكرا جزيلاً

energy.dept@las.int